

بسم الله الرحمن الرحيم

نقض الفرية

الرد على ما أدعاه الشيخ عبدالله بن خلف السبت

الحمد لله وكفى وهو حسبي ونعم الوكيل والصلاة والسلام على النبي المصطفى الذي وصفه ربه بأنه على خلق عظيم، وبعد

فإن الشيخ عبدالله بن خلف السبت نشر مقالة في جريدة المسلمون العدد (635) الصادرة في يوم الجمعة 26 من ذي القعدة سنة 1417هـ الموافق (1997/4/14م)، بعنوان "كلمة حق أريد بها باطل" (مرفق نص المقالة) أفتحتها بالمقدمة الآتية:

"لقد نشر الشيخ عبدالرحمن بن عبدالخالق في آخر شهر رمضان 1417هـ كتاباً أسماه (الصراط) وسمه بأنه المنهج المقترح لأهل السنة، والكتاب يحمل في طياته إنحرافاً منهجياً عن منهاج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم - الجهاد - الموقف من الفرق - .. الخ، فرأيت التعليق عليه خاصة في مسألة الحاكمية لخطورتها وما يترتب عليها..." أ.هـ

ثم ذكر الشيخ عبدالله السبت بعد ذلك أن الخوارج الأولين رددوا كلمة حق أريد بها باطل وهي {إن الحكم إلا لله} ليتوصلوا إلى استحلال الخروج على الخليفة المسلم، وحمل السلاح على الصحابة الكرام، وأن الزمان قد دار دورته وإذا (خوارج العصر) ينادون بنفس الكلمة: الحاكمية ليتوصلوا إلى تكفير حكامهم، ثم استحلال دمائهم والخروج عليهم.

وكان الشيخ عبدالله السبت قد سئل في درس له سابق في منطقة الفردوس بتاريخ (23/3/97) عن كتابي (الصراط) فقال:

"وأما كتاب الصراط فأنا أرى أنه كتاب ليس بجيد لأن فيه مخالفات لمنهج السلف كثيرة، أولها قضية الحاكمية، ونقله كلام الشيخ عبدالعزيز بن باز وغيره على التكفير العام، ولا شك أن العلماء لا يكفرون إلا بالتفصيل، والكاتب في قضية الحكم ما فصل، فيفهم من كلامه على أنه يكفر جميع الحكومات بدون استثناء لأنه ما فصل، وما استثنى أحداً أبداً" أ.هـ (مرفق نص الشريط)

وفي مقاله في جريدة المسلمون المشار إليه آنفاً فصل الشيخ عبدالله السبت صفات الخوارج وأنهم متشابهون في كل العصور، وأن أهل الحق من أتباع السلف يعرفونهم جيداً حتى (وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهة من الزمان ولكنهم يعرفون بزلات القلم وسقطات اللسان) وأنهم يستخدمون موضوع الحاكمية وسيلة للخروج والثورة، ويركزون عليها وصولاً إلى التكفير.. الخ

وقال في نهاية مقاله: "ومن ينظر في كتبهم وأشرطتهم يدرك بجلاء هذه المسألة ولعل ما كتبه سيد قطب، ومحمد سرور وغيرهم واضح لكل ذي بصيرة.

وحتى تتضح الصورة أكثر لنتابع معاً في مقال قادم، بيان ما المقصود بالحاكمية لديهم والمقصود بها لدى السلفيين حتى نعرف الفرق وسنخرج على ما ذكره الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق في كتابه (الصراط) وتقسيمه التوحيد إلى أربعة منها الحاكمية" انتهى

وهذا الذي اتهمني به الشيخ عبدالله السبت هنا ما هو إلا حلقة جديدة في سلسلة طويلة من الاتهامات والطعون بدأها منذ عدة سنوات بعضها في مجالس خاصة، وبعضها في مجلات سيارة، وأشرطة وكتب تضمنت الاتهام بالخروج، والتكفير والسرورية (والإخوانية المبطنة) وكذلك بالابتداع والخروج عن منهج السلف، لا بل التظاهر بالسلفية، وإخفاء الانتماء إلى الإخوان المسلمين.. وسعى الشيخ عبدالله السبت جاهداً في التأليب علي واستعداد القريب والبعيد، والتقرب إلى أهل النفوذ والسعي بما يبيح الدم.

ومنذ بدأ الشيخ عبدالله السبت مشواره الطويل هذا في محاولته هدمي وتشويه سمعتي، وتنفير الناس مني، وأنا ألين له القول، وأدعوه إلى الجلوس معاً، وأنتني على استعداد لتقبل نقده، وقبول الحق منه ومن غيره، ولكنه كان دائماً يعرض بإصرار، وكلما جاءني أخ مشفق من جهته شاكياً مقالته فيّ، واتهاماته كنت أقول له: إنني على استعداد لأجلس إلى الشيخ عبدالله واسمع منه، وأنا على استعداد إن شاء الله لقبول الحق، وكان الرد يأتي دائماً، **(إنه لا فائدة من الجلوس قد نصحناه فلم ينتصح!!)** هكذا.

ولما كان المقال المشار إليه آنفاً قد نشر في جريدة سيارة، وقد أفصح فيه الشيخ عبدالله عن حقيقة مراده، وأعلن على الملأ ما كان يقوله في المجالس الخاصة، وهو إخراج عبدالرحمن من السلفية، وإحاقه بالخوارج والمطالبة برأسه، وإعلان العداوة لكل من قال {إن الحكم لله} و {إن الله هو الحكم}..

من أجل هذا رأيت كتابة هذا التوضيح لعل فيه ذكرى والله المستعان وعليه التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل.

أولاً توحيد الله في حكمه من مقتضى الإيمان به سبحانه وتعالى:

الإيمان بأن الله هو الحكم وله الحكم، وأنه سبحانه لا يشرك في حكمه أحداً، هذه القضية ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع وهي من قضايا الدين الكبرى، وأصله العظيم، وهي من التوحيد الذي من أجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب فقال سبحانه: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت} وعبادة الله لا تكون إلا بطاعته وإتباع أمره، وألا يطاع مخلوق في معصية الخالق ومن أجلها شرع الله الجهاد فقال سبحانه وتعالى: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله}

ولا شك أن الرضا بالتحاكم إلى غير الله ورسوله خروج من الإيمان كما قال تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}

قال شيخنا محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله عند قوله تعالى: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله} "ما دلت عليه هذه الآية الكريمة من أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده، لا إلى غيره، جاء موضحاً في آيات كثيرة. فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك به في عبادته قال في حكمه: {ولا يشرك في حكمه أحداً}، وفي قراءة ابن عامر من السبعة {ولا تشرك في حكمه أحداً} بصيغة النهي.

وقال في الإشراك به في عبادته: {فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً} فالأمران سواء كما ترى إيضاحه إن شاء الله. وبذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله الله، والحرام هو ما حرمه الله، والدين هو ما شرعه الله، فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه كفر بواح لا نزاع فيه.

وقد دل القرآن في آيات كثيرة على أنه لا حكم لغير الله، وأن اتباع تشريع غيره كفر به، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعالى: {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه}،

وقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله عليه توكلت..} الآية، وقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين}، وقوله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}، وقوله تعالى: {كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون} والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وأما الآيات الدالة على أن اتباع تشريع غير الله المذكور كفر فهي كثيرة جداً كقوله تعالى: {إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون}، وقوله تعالى: {وإن أطعتموهم إنكم لمشركون}، وقوله تعالى: {ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان} الآية، والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً. " انتهى بلفظه (أضواء البيان 7/162 - 163)

ثانياً: لماذا قال الخوارج {لا حكم إلا لله}؟

والخوارج الأولون عندما قالوا هذه الكلمة لعلي بن أبي طالب ما كانوا يطالبون بتطبيق شرع الله وحكمه، وإنما اعترضوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه لقبوله التحكيم بينه وبين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وقالوا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: (كيف تحكم الرجال في كتاب الله؟ لا حكم إلا لله). فقال لهم: (كلمة حق أريد بها باطل) وأعلمهم أن قبول تحكيم الرجال في دماء الأمة لا ينافي أن يكون الحكم لله!! لأن الله أمرنا أن نحكم الرجال في أرنب صيد في وقت الإحرام، وفي إصلاح بين زوجين، وقال لهم الا تستحق دماء المسلمين أن تصان ونحكم الرجال فيما نشأ بين المسلمين من خلاف؟!

فالخوارج كانوا كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم: "يقرآن القرآن لا يجاوز حناجرهم" أي لا يفهمونه، ولقد ظنوا أن قبول علي بن أبي طالب رضي الله عنه للتحكيم - مع أمور أخرى انتقدوها عليه ذنب - مخرج له من الإسلام يوجب عليهم قتاله وحربه..

وإذا كان الخوارج في كل العصور قد قالوا {لا حكم إلا لله} فليس معنى ذلك أن كل قائل لهذه الكلمة يكون خارجياً يريد تكفير المسلمين واستحلال دمائهم.

وعبدالرحمن بن عبدالخالق يقول هذه الكلمة بحمد الله منذ منّ الله عليه بمعرفة هذا الدين، وبخطب بها قبل نحو من أربعين سنة وله من الكتب والأشرطة والدروس في شرحها وبيانها ما يربو على المئات بل الألوف لأن كل كلام في الدين إنما هو شرح هذه الكلمة، ولم يقل بحمد الله يوماً بقول الخوارج ولا وضع الآيات في توحيد الحكم إن شاء الله يوماً في غير مواضعها، وكان من فضل الله علي في ذلك أن هياً لي والدي الشيخ عبدالخالق آل يوسف رحمه الله الذي كان على عقيدة الأمة علماً وعملاً وجهاداً، ثم مشايخي وكان من أكبرهم علي فضلاً الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله، وكانت قضية الحكم بما أنزل الله هي قضيته الأولى، ودرسه الأعظم، ثم شيخنا وعالمنا الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز حفظه الله..

ولم أقرر بحمد الله في جميع دروسي ومحاضراتي وكتبي في هذه القضية إلا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والحافظ ابن كثير، وشيخ الإسلام ابن عبدالوهاب، والشيخ أحمد شاكر، والشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية، وشيخنا الشنقيطي رحمهم الله أجمعين.

وخلاصة ذلك أن الله سبحانه وتعالى هو الحكم وله الحكم، وأنه سبحانه وتعالى لا يشرك في حكمه أحداً، وأن هذا قرين عبادته وحده لا شريك له، وأنه سبحانه وتعالى كما له الخلق فله الأمر {ألا له الخلق والأمر} وأن كل أمر يخالف أمره مرفوض كما قال صلى الله عليه وسلم : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " وأنه يجب التحاكم إليه وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم في الصغير والكبير والرضا بحكمه وحكم رسوله، وأنه من حكم بغير حكمه فكافر، وظالم ، وفاسق، كما حكم الله بذلك فإن كان معتقداً صواب ما حكم أو جوازه فقد كفر كفرةً ناقلاً عن الملة، وإن كان حكم بغير ما أنزل الله لشهوة أو هوى فكافر كفرةً دون الكفر الأول - كما فصل ذلك ابن عباس ترجمان القرآن، وحبر الأمة.

ونحن بحمد الله قائلون ومعتقدون بذلك، ونقرره وندعو إليه في جميع مؤلفاتنا ودروسنا ودعوتنا.

ولم أقل بحمد الله يوماً في حياتي لا الآن ولا قبل الآن، أن كل من حكم بغير ما أنزل الله أو تحاكم إلى غير ما أنزل الله يكون كافراً كفوفاً ناقلاً عن ملة الإسلام، بل أقول بالتفصيل الذي قرره السلف في ذلك فهل يكون خارجياً من يقول ويدعو إلى هذا؟

والشيخ عبدالله السبب يرى أن إظهار هذه القضية الآن من قضايا التوحيد تحصيل حاصل، والكلام فيها أمر مفروغ منه لأنه حسب زعمه لا يوجد من يخالف في ذلك حيث يقول في محاضراته: "طبعاً لا يوجد أحد عاقل مسلم يقول أن الحكم ما هو لله. لأن لو قال هذا يكفر، لكن لماذا أبرزها. في الحقيقة أبرزها للتوصل إلى تكفير الحكومات وبالتالي الخروج عليهم كما حصل عند سلفهم الأولين، ولا نعلم ممن كتب في السلفية وقد أظهرها غير الشيخ عبدالرحمن في كتابه الصراط واضحة" أ.هـ.

ولذلك جعل الشيخ عبدالله السبب بأن ما صنعناه في تأليفنا كتاب الصراط من إفرادنا فصلاً لبيان أن توحيد الله في حكمه هو من معاني الإيمان بالله، قال عبدالله في المحاضرة: هذا صنيع الخوارج من قولهم { لا حكم إلا لله } ليستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم.

وأقول: إطلاقه هذا القول ظلم وعدوان وسيكون في الحكم غداً بين يدي الديان الذي يطلع على الأسرار ويعلم ما يضره كل إنسان.

ثالثاً: تقسيم أنواع التوحيد قضية شكلية والخلاف فيها لفظي:

وأما إفراد الله سبحانه وتعالى بالحكم والتشريع، وجعل هذا من معاني الإيمان به سبحانه وتعالى، وأنه داخل في معنى الإيمان بربوبيته، والإيمان بألوهيته، والإيمان بأسمائه وصفاته، فإن الله هو الحكم وله الحكم فإننا جرينا عليه منذ بدأنا الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى: فتارة إذا قررنا معاني الإيمان جعلنا الإيمان بحاكميته جزءاً من ذلك، وتارة إذا قررنا معاني الربوبية أدخلنا الإيمان بحاكميته في معنى ربوبيته سبحانه، وتارة إذا قررنا وذكرنا معنى ألوهيته سبحانه وتعالى ذكرنا أن معاني ذلك طاعة أمره وأمر رسوله دون سواهما ورد كل أمر إلى أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، وتارة نفرد معنى حاكميته فنجعلها قسماً من أقسام توحيد، ونرى أن كل ذلك حق

فإن الإيمان بالله لا يكون حقاً إلا بأن يؤمن بأنه سبحانه وتعالى رب العالمين وإله العالمين، وأنه ملك الناس، وأنه الحكم الذي له الحكم، وأن أسماءه وصفاته وكلها حسنة وحق.

ونرى أن تقرير توحيد الله على أي صورة من صور هذا التفصيل والشرح والبيان حق، ولا يلزم منه باطل، فإن من جعل التوحيد باباً واحداً، وأدخل في كل صفات الله وأسمائه فحسن فعل، ومن جعله أبواباً كثيرة وأفرد لكل أسم من أسمائه باباً، ولكل صفة من صفاته باباً كأن جعل باباً للاستواء، وباباً للنزول، وباباً لإثبات أن له وجهاً وبدلاً.. الخ وباباً لإثبات كلامه سبحانه وتعالى، ومضى في تقرير هذا كله كما أخبر الله وأخبر رسوله دون تحريف ولا تأويل ولا تشبيه ولا تمثيل، فإنه يكون قد فعل الحق، كصنع ابن خزيمة في كتابه التوحيد.

وقد جرينا بحمد الله على إقرار توحيد الله في حاكميته من باب وضع هذا المعنى من معاني الإيمان بالله في مكانه الصحيح.

رابعاً: متى أصبح القول بأن الحكم لله وحده خروج!! وانسلاخ من السلفية؟

وهذا السؤال نسأله للشيخ عبدالله السبت بعد أن يقرأ الفقرات الآتية من كتاب (الأصول العلمية للدعوة السلفية) الذي كتبه أنا، وقام الشيخ عبدالله السبت مراراً وتكراراً بطبعه وتوزيعه في العالم أجمع، ومنذ أكثر من عشرين عاماً، وبعد أن يقرأ كذلك النشرة التعريفية بالدعوة السلفية والتي نشرتها الدار السلفية منذ أكثر من عشرين عاماً كذلك وكان هو مديرها، وكان مما جاء في كتاب الأصول العلمية:

((من أقسام التوحيد:

ثالثاً: الإيمان بأن لله وحده سبحانه وتعالى وليس لأحد سواه حق التشريع للبشر في شئون دنياهم كما قال جل وعلا: {والله يحكم لا معقب لحكمه}، وكما قال سبحانه: {إن الحكم إلا لله} فالتشريع حق للرب جل وعلا، فالحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله والدين والمنهج والطريق والصيغة هو ما شرعه الرب جل وعلا. واعتداء سلاطين الأرض، وملوكها ورؤساؤها على شرعة الرب بتحليل ما حرم، وتحريم ما

أحل عدوان على التوحيد وشرك بالله ومنازعة له في حقه وسلطانه جل وعلا، وأكثر سلاطين الأرض اليوم وزعماؤها قد تجرؤوا على هذا الحق، وحرموا ما أحل الله، وشرعوا للناس بغير شرعه زاعمين تارة أن تشريعه لا يوافق العصر والزمن، وتارة أنه لا يحقق العدل والمساواة والحرية، وأخرى بأنه لا يحقق العزة والسيادة، والشهادة لهؤلاء الظالمين، بالإيمان عدوان على الإيمان وكفر بالله سبحانه وتعالى، وكثير من هذا السواد يصلي ويصوم - مع ذلك - ويزعم أنه من المسلمين.

والدعوة السلفية جهاد بكل معاني الجهاد لرد الحق إلى نصابه، وجعل الدين لله وحده، وتخليص الأمة من هذا الشرك الأكبر، والكفر البواح الذي استشرى فيها، ذلك لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، ولا تكون كذلك في واقع الناس إلا إذا كان الحكم لله وحده، والتشريع لله وحده، وفق ما جاء في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ووفق ما يجتهد فيه أئمة العصر من المسلمين ليتوصلوا باجتهدهم إلى ما يرضي ربهم ويوافق شرعته، وتخليص الأمة من هذا الشرك بالبيان والدعوة والجهاد واجب لأن هذه القضية إحدى قضايا المعتقد السلفي.

رابعاً: نؤمن في المنهج السلفي أن قضايا التوحيد الثلاثة السالفة قضايا لا تتجزأ ولا تقبل المساومة لأنها أركان في فهم العقيد السليمة وفي معنى لا إله إلا الله، فمن آمن بالله واحد يجب أن يعتقد أنه هو الموصوف سبحانه في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وأنه يجب الإيمان به وفق هذه الصفات، وكذلك يجب دعاؤه سبحانه وتعالى وحده وإفراده بسائر أصناف العبادة من ذبح ونذر وخوف وخشية، وإنابة وتوكل، وحلف وتعظيم وتطهير القلب مما يخدش هذا التوحيد أو يلغيه، وكذلك يجب الإيمان والعمل لتكون كلمته وشرعه هو الأعلى وهو المحكم في حياة الناس جميعها فلا دين إلا ما شرع، ولا طاعة إلا لله أو ما يقتضي أن تكون طاعة لله أعني لا طاعة لمخلوق إلا بما يوافق طاعته سبحانه فإن خالف طاعته فلا طاعة.

والمنهج السلفي يأخذ هذه القضايا جملة، ويطهر قلوب أتباعه من الشرك فيها جميعاً، لأننا نعتقد أن من مات وهو يدعو غير الله لم يكن من أهل الجنة، ونعتقد أيضاً أن بعض التحريف لمعاني الصفات والأسماء شرك بالله وكفر به، وإن كان بعضه لا يبلغ ذلك،

ونعتقد كذلك أن من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر ومن اعتقد أن لأحد من البشر أن يشرع للناس في شئون معاشهم وديناهم دون الرجوع إلى شرع الله والالتزام به والسير بمقتضاه فقد عبد غير الله وأشرك به شركاً جلياً كما قال تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}.

هذه القضايا الثلاث السالفة هي الأركان التي يقوم عليها الأصل الأول من الأصول العلمية للدعوة السلفية إنها قضايا التوحيد الثلاثة التي إذا اختل شرط منها اختل أصل التوحيد. وهذا الأصل هو بمثابة المدخل للمعتقد السلفي لأن التوحيد هو أهم قضايا الدين بل رأسه وبدونه لا يكون المسلم مسلماً، وتحت القضايا السالفة توجد كثير من الفرعيات والتفصيلات قد بينا بعضها في مواضع أخرى وقد فصلها علماء السلف عبر القرون في كتبهم، والسائر في المنهج السلفي يجعل نصب عينه دائماً تعلم هذه الفرعيات تكميلاً لتوحيده، وتثبيتاً لإيمانه)) انتهى

(من [الأصول العلمية للدعوة السلفية](#))

هذا النص السابق من كتاب الأصول العلمية للدعوة السلفية والذي كان بمثابة الكتاب المنهجي لكل من ندعوه إلى منهج سلف الأمة الصالح وكنا قد جرينا فيه على تقسيم التوحيد إلى الأقسام الثلاثة، وجعلنا توحيد الحكم قسماً من هذه الأقسام، ولم يكن هذا مستنكراً ولا مستقبحاً؛ لا التوحيد نفسه، ولا التقسيم يوم كانت السلفية سلفية حقاً، وأما بعد أن أصبحت السلفية تعني شيئاً آخر عند بعض الناس أصبحت الدعوة إلى توحيد الحكم عند بعضهم مرفوضة شكلاً وموضوعاً، فتذكير الناس به والدعوة إليه من عمل الخوارج، وجعله قسماً مستقلاً من أقسام التوحيد يعني الخروج من منهج السلف.

وكذلك أصدرت الدار السلفية يوم كنت -يا عبدالله- قائماً عليها نشرة تعريفية من صفتين فقط لخصت الأصول العلمية للدعوة السلفية والتي هي: التوحيد، الاتباع، والتزكية، وكان ما كتب فيها عن التوحيد كالآتي:

((الدعوة السلفية دعوة توحيد كامل لله سبحانه وتعالى ذلك حسب الأركان التالية:))

1- الإيمان بصفات الله سبحانه وتعالى على الوجه الذي يليق به، وفق المعاني التي نزل بها الوحي: كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك دون تحريف أو تأويل.

2- أفراد الله سبحانه بكل أشكال العبادة وأنواعها من دعاء وسجود، وذبح وربة، ورهبة وحب وتعظيم، وإنابة وتوكل، والابتعاد عن جميع مظاهر الشرك وأشكاله.

3- أفراد الله جل وعلا بالحكم والتشريع عملاً بقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله} فمن شرع للناس محلاً ما حرم الله، ومحرمًا ما أحل الله، أو مخالفاً شرع الله فهو كافر، ومن أطاعه فقد أشرك وكفر))

(من نشرة الدعوة السلفية تعريفها، أصولها العلمية، أهدافها الناشر/الدار السلفية - الكويت 1981م)

ونقول بعد ذلك للشيخ عبدالله السبب هل تغير تقرير عبدالرحمن عبدالخالق في بيان توحيد الحكم منذ ربع قرن من الزمان عن الآن؟ ولماذا كان كلامه السابق سلفياً وعلى منهج السلف؟ ثم أصبح اليوم خلفياً وعلى منهج الخوارج؟ ما الذي تغير حتى أصبح مجرد عقد فصل في كتاب الصراط عن توحيد الله في أمره وتشريعه وطاعته يعد من عمل الخوارج، وأنه ما أريد بذلك إلا الباطل.

خامساً: عبدالله السبب يخرج من السلفية أستاذه الذي عرفه بها:

وأما قول الشيخ عبدالله السبب عني (وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهه من الزمان، ولكن يعرف بزلات القلم، وسقطات اللسان) الخ

أقول رداً على هذا الكلام: سبحان الله. أيقال هذا الكلام لمثلي من مثلك يا عبدالله؟! لقد عرفتك يا بني وأنت طالب في السنة الثانية الثانوية، وصحبتني لتتعلم الدين، ولعلك لم تسمع بالسلفية قط قبل ذلك إلا مني، وتحملت أنا الأذى لتبقى تلميذاً عندي ممن أرادوا أن تطرد من مجلسي، ودافعت عنك في ذلك الوقت يوم لم يكن يعرفك

أحد، ووجهتك بحمد الله لتكون من حملة هذه الدعوة السلفية المباركة، ثم جئت اليوم يا عبدالله لتخرج أستاذك الذي علمك الدين والسلفية من الدين والسلفية، وتجعل السلفية حزباً مخصوصاً بك تدخل إليها من تشاء وتخرج منها من تشاء!! فسبحان الله إنها مفارقة عجيبة؟!

ولست بحمد الله نادم بعد أن قلت فيّ ما قلت - ألا أكون وقفت معك هذا الموقف وإنما أرجو بعلمي إن شاء الله وجه الله.

ولست أنا بأول من علم وأرشد فقويل بالجحود والنكران، واتهم في قصده ونيته، وآذاه الذين أحسن إليهم وأفنى عمره في تعليمهم - فلي أسوة بمن سبقني، وأحتسب هذا كله عند الله وأسأله تعالى أن يجعل عملي كله له خالصاً ليس لأحد فيه شيئاً.

سادساً: ماذا يعني الاتهام بالخروج؟

والاتهام بالخروج أمر عظيم لأن الخوارج مارقون من الدين، وهم شر الخلق والخليقة، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يجب على المسلمين قتالهم لدفع شرهم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم: [لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد]، وقال: [هم كلاب أهل النار]. وقال: [هم شر قتلى تحت أديم السماء].

وقد عرفوا في التاريخ بتكفير أهل الإسلام، وقتال المسلمين، وإخراج المسلم من الإسلام بالكبيرة، وقولهم بخلود أهل الكبائر في النار، وإنكارهم سنة النبي ﷺ لذلك عدهم علماء أهل السنة من شر أهل البدع أو شر أهل البدع.

فهل يا شيخ عبدالله ترى عبدالرحمن بن عبدالخالق كذلك؟!

سابعاً: من أهداف هذا الرد:

لقد كان من أهداف كتابة هذا الرد هو بيان خطورة المنهج والطريق الذي اتبعته مجموعة من المشايخ، وطلاب العلم في توجه جديد لهم، وذلك في تصنيف الناس بالباطل، والرمي بالخروج، والزندقة، والبدعة لمن هم على السنة، وجعلهم السلفية حزباً ضيقاً، وضيقاً جداً حتى أبى بعضهم أن يدخل فيه أمثال شيخنا الشيخ عبدالعزيز ابن باز لأنه حسب زعمهم متهاون مع الجماعات وأهل البدع... الخ

وهذه المجموعة الجديدة التي جعلت التصنيف بالباطل منهجاً لها، وجعلت مسمى السلفية العوبة بأيديهم، يدخلون فيها من شاءوا بالهوى، ويخرجون منها من شاءوا بالهوى، ويدخلون الرجل اليوم، ويخرجونه غداً، وكلما كان الرجل أكثر بذاءة في السب والتشهير، وأجراً على التبديع والتفسيق والرمي بالزندقة بغير ما يبدع أو يفسق أو يزندق كان مقدماً في هذه السلفية بل مشهوداً له عندهم بالسلفية الحققة.

ثامناً: تحرير موضع النزاع:

وبعد فالأمر الذي انتقده الشيخ عبدالله السببت على كتابنا (الصراط) في موضوع توحيد الحكم هو أننا أفردناه وجعلناه قسماً من أقسام التوحيد وهذا خلاف لفظي، فلا شك أن توحيد الحكم داخل في معنى الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

فمن آمن بالله رباً، وجب أن يؤمن به سيداً وحاكماً لأن هذا من معاني اسم الرب. ومن آمن بالله إلهاً لا إله إلا هو وجب عليه أن يعتقد أن له الأمر وحده كما له الخلق وحده. ومن آمن بأسماء الله وصفاته وجب عليه أن يؤمن بأنه الحكم، وأن له الحكم، وأنه سبحانه كما لا شريك له في ملكه فلا شريك له في حكمه {ولا يشرك في حكمه أحداً} فمن أدخل توحيد الحكم في الربوبية فما أساء بل هذا حق ومن أدخله في الألوهية فما أساء بل هذا حق، ومن جعله من معاني الإيمان بالله وتوحيده فما أساء لأن هذا حق. ومن أفردته بالذكر والتعريف والبيان وجعله باباً من أبواب التوحيد وقسماً من أقسام الإيمان بالله فما أساء بل أحسن فالخلاف في هذه المسألة لا معنى له.

وأما كوني لم أفصل، ونقلت بعض أقوال سلف الأمة وعلمائها في هذا الموضوع دون تفصيل فهذه ملاحظة طيبة وأقول لك جزاك الله خيراً على التنبيه عليها، وأعدك أن أضع هذا في الطبعة القادمة إن شاء الله تعالى. وسأنقل الفصل الخاص بذلك من كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان حفظه الله فقد نقل أقوال أهل العلم في حكم من حكم بغير ما أنزل الله بعبارة مختصرة وافية واضحة وهي كالآتي:

(حكم من حكم بغير ما أنزل الله):

قال الله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} في هذه الآية الكريمة أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر، وهذا الكفر تارة يكون كفوفاً أكبر ينقل عن الملة وتارة يكون كفوفاً أصغر لا يخرج من الملة، وذلك بحسب حال الحاكم فإن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب وأنه مخير فيه أو استهان بحكم الله واعتقد أن غيره من القوانين والنظم الوضعية أحسن منه وأنه لا يصلح لهذا الزمان وأراد بالحكم بغير ما أنزل الله استرضاء الكفار والمنافقين فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا عاص ويسمى كفوفاً أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه فهذا مخطئ له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور. وهذا في الحكم في القضية الخاصة، وأما الحكم في القضايا العامة فإنه يختلف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فإن الحاكم إذا كان ديناً لكنه حكم بغير علم كان من أهل النار، وإن كان عالماً لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه كان من أهل النار، وإذا حكم بلا عدل ولا علم أولى أن يكون من أهل النار، وهذا إذا حكم في قضية لشخص، وأما إذا حكم حكماً عاماً في دين المسلمين فجعل الحق باطلاً والباطل حقاً والسنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكراً والمنكر معروفاً، ونهى عما أمر الله به ورسوله، وأمر بما نهى عنه ورسوله فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين، وإله المرسلين مالك يوم الدين الذي له الحمد في الأولى والآخرة: {وله الحكم وإليه ترجعون} .. {هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً}

وقال أيضاً: ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما يراه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسواليف البادية (أي عادات من سلفهم) الأمراء المطاعين ويرون أن هذا هو الذي

ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة وهذا هو الكفر، فإن كثيراً من الناس أسلموا ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون. فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار" انتهى

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: "وأما الذي قيل فيه أنه كفر دون كفر إذا حاكم إلى غير الله مع اعتقاد أنه عاص وأن حكم الله هو الحق فهذا الذي صدر منه المرة ونحوها، أما الذي جعل قوانين بترتيب وتخضع فهو كفر وإن قالوا أخطأنا وحكم الشرع أعدل. فهذا كفر ناقل عن الملة".

ففرق رحمه الله بين الحكم الجزئي الذي لا يتكرر وبين الحكم العام الذي هو المرجع في جميع الأحكام أو غالبها وقرر أن هذا الكفر ناقل عن الملة مطلقاً وذلك لأن من نحى الشريعة الإسلامية وجعل القانون الوضعي بدلاً منها فهذا دليل على أنه يرى القانون أحسن وأصلح من الشريعة وهذا لا شك فيه أنه كفر كفرة أكبر يخرج من الملة (ويناقض التوحيد)). أهـ (كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان)

تاسعاً: الخطورة في اتهام النيات:

ولو اقتصر الأمر في تنبيه الشيخ عبدالله السبت على رأيه العلمي في قضية تقسيم التوحيد، وقضية وجوب التفصيل في حكم من حكم بغير ما أنزل الله متى يكون كفرة ناقلاً عن ملة الإسلام، ومتى يكون كفرة لا ينقل عن ملة الإسلام، الخطب سهلاً، والأمر هيناً فإن الخلاف في الأمر الأول خلاف شكلي لفظي، ولا خلاف بيننا في الأمر الثاني..

وإنما الخطورة وارتكاب الآثام إنما هي في اتهام النيات والإخراج من الدين والسلفية، والرمي بالبدعة والخروج بناء على الأوهام والظنون الكاذبة. وهذا الذي أحذر نفسي وأحذر الأخ عبدالله السبت منه وأقول سنقف يوماً بين يدي الله سبحانه وتعالى ولنحذر أن يقول الرب جل وعلا لماذا قلت ما قلت؟ ... ومن نوقش الحساب عذب.

عاشراً: كتاب الصراط والنقد العلمي:

وأما قول الشيخ عبدالله السبب بأن (كتاب الصراط يحمل في طياته إنحرافاً عن منهج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم، الجهاد، الموقف من الفرق ... الخ) فحبذا لو وصلني أي رد علمي على هذه القضايا وعلى غيرها منشورة في الصحف أو مدونة في كتب، أو مسجلة في أشرطة أو مسجلة باليد، وأعدك يا شيخ عبدالله وأعد غيرك كذلك ممن له نقد أو وجهة نظر أن آخذ به ما وجدت الحق في ذلك، وحبذا لو التزمنا الأدب الإسلامي في النقد والخلاف. وعلى كل حال أنا قابل إن شاء الله أن يصدر أي نقد لكتابي سواء التزم صاحبه أدب الخلاف أم لم يلتزم، وأسأل الله أن يرزقني قبول الحق من قائله أين كان وكيف كان ومن يكون.

حادي عشر: ومع ذلك يظل عبدالله السبب بمثابة ابن لي:

وأقول يعلم الله أنه مع كل ما حدث ويحدث، وما قاله عبدالله في سراً وجهراً فلا أزال أعتبره ابناً لي، وما زالت يدي ممدودة له، ولن أحمل إن شاء الله في قلبي حقداً لمسلم مهما بلغني منه من الأذى، فإن الله وصف عباده المؤمنين فقال: {أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين} فاللهم اجعلني ذليلاً لعبادك المؤمنين، وقد قال الله لرسوله صلى الله عليه وسلم: {واخفض جناحك للمؤمنين}

وقد كتبت هذا المقال وأظهرت فيها ما أظهرت لبيان خطورة التصنيف بالظنون والأوهام، وكيف أنه يمكن أن يفرق بين الأب وابنه، والأخ وأخيه، وبين أبناء الدعوة الواحدة، والطريق الواحد، ولعل هذه الرسالة أن تكون عظة وذكرى ولعل الله سبحانه وتعالى أن يؤلف بها القلوب، ويزيل بها الضغائن والأحقاد {ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم}

والحمد لله رب العالمين في البدء والختم

مقال الشيخ عبدالله السبت المنشور في المسلمون

في يوم الجمعة 26 ذي القعدة 1417 هـ الموافق 4/4/1997م

لقد نشر الشيخ عبدالرحمن بن عبدالخالق في آخر شهر رمضان 1417 هـ كتاباً أسماه (الصراط) وسمه بأنه المنهج المقترح لأهل السنة، والكتاب يحمل في طياته إنحرافاً منهجياً عن منهاج أهل السنة سلف الأمة في قضايا الحكم - الجهاد - الموقف من الفرق - .. الخ، فرأيت التعليق عليه خاصة في مسألة الحاكمية لخطورتها وما يترتب عليها..

لقد ردد الخوارج الأولين كلمة حق أريد بها باطل: {إن الحكم إلا لله} أرادوا في ذلك استحلال الخروج على الخليفة المسلم وحمل السلاح على الصحابة الكرام، وهكذا دار الزمان دورته فإذا (خوارج العصر) ينادون بنفس الكلمة: (الحاكمية) ليتوصلوا بها إلى تكفير حكامهم ومن ثم استحلال الخروج وسفك الدماء.

وسمات الخوارج في كل العصور، متشابهة وقد تختفي سمة وتظهر أخرى، وأنا لنقرر ما قررناه مراراً أن المذاهب الفكرية القديمة لا تزال مستمرة إلى يومنا هذا، بل وتتشعب ولكنها تسمت بأسماء السلف والذين خبروا هذه المذاهب فهم يعرفونهم حق المعرفة، حتى وإن ادعى بعضهم السلفية لبرهة من الزمان، ولكن يعرف بزلات القلم وسقطات اللسان وتتبع أصحابه وأقرانه، ويمكن إجمال أهم سمات الخوارج في كل العصور بالآتي:

- (1) أغلبهم من حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام قليلي الفقه والتدين لم يتربوا على أيدي أهل العلم والفقه والقنوة.
- (2) أغلبهم ممن فيهم عاطفة دينية وغيره بلا علم ولا ثقة ولا بصيرة، ولا تجربة ولا اعتبار عندهم لأهل العلم والفقه والبصيرة والتجربة.
- (3) ولهذا السبب استغوتهم فئة رؤساء الضلال من مثيري الفتنة ودعاة الفرقة لأنهم مهينون لذلك.

(4) أخذهم بالمتشابه من النصوص موهمين الناشئة أن هذا هو المراد، وهم بذلك لا يرجعون لفقهاء الأئمة، وإن نسبوا للأئمة قولاً، بتروا آخره ليتحقق لهم المراد، ومن يستقرئ التاريخ وأقوال أهل الكلام، يراهم دائماً وأبداً على هذه الوتيرة، الاعتماد على التشابه والتلبيس به على العامة، وهذه صفة من في قلبه زيغ كما وصمهم بذلك الكتاب، وهذا الموجز عن الخوارج رأيت التذكير به حتى لا ينظر لأحداث ومشاكل العصر بمعزل عن التاريخ القديم، وإن موضوع استخدام (الحاكمية) اليوم لدى الحركات الثورية الإسلامية، وحركات الخروج هو نفسه الذي كان لدى الخوارج والثائرين على خلفاء الإسلام بل ما قامت فرقة باطنية تعمل القتل في الأمة إلا الخوارج الأوليين، ومن تبعهم وعليهم وزر ذلك.

لماذا يركزون على الحاكمية؟

نحن نقرر أولاً، وقطعاً لباب المزايدة أن موضوع تحكيم الشريعة وتطبيق حكم الله في الأرض لهو مطلب وأمل أهل الإيمان قاطبة خاصة أصحاب الدعوة السلفية إذا ينادون بالحاكمية المطلقة في العقيدة والفقهاء والحدود، لا الحاكمية الضيقة التي تنادي بها الأحزاب المعاصرة، ولا نعلم مسلماً استقر الإيمان في قلبه، يحب الكفر ويقدمه على الإيمان، ويرغب في الضلال بعد الإيمان، فهذه بديهية لا داعي للمزايدة حولها، ولست هنا بحاجة إلى تفصيل أكثر، بل إنني أعتقد أن السلفيين أكثر فهماً وتطبيقاً ودعوة للحاكمية بأبعادها (كما سنوضح ذلك في مقال مستقل).

إذن لماذا الثوار ودعاة الثورة والخوارج يستخدمون (الحاكمية) أقول كما نبه إلى ذلك علامة الشام الشيخ ناصر الدين الألباني أنهم يستخدمون ذلك لقضية سياسية حيه أنهم جعلوا الحاكمية فقط في الحكام، ومن ثم سعوا لتكفيرهم لأنهم لا يملكون الشرع، وبالتالي يجب الخروج عليهم وحمل السلاح، وهذا نفسه منطق الخوارج القديم الذي به حملوا السلاح على الخليفة رضي الله عنه.

(فالحاكمية) إذن تستخدم في هذا العصر كوسيلة للخروج والثورة، وهو نفسه الهدف القديم، فهم إذن يركزون على الحاكمية للوصول إلى التكفير ويجعلون ذلك مبرراً

ووسيلة إقناع لأتباعهم حتى يطيعوهم فيما يريدون، وهي وسيلة إقناع سهلة خاصة إذ أدركنا أن أتباعهم من الناشئة ممن لا يريدون للعلماء قيمة ولا لأقوالهم منزلة بل هم رجال ونحن رجال كما قال الأولين.

ومن ينظر في كتبهم وأشرطتهم يدرك بجلاء هذه المسألة ولعل ما كتبه سيد قطب، ومحمد سرور وغيرهم واضح لكل ذي بصيرة.

وحتى تتضح الصورة أكثر لنتابع معاً في مقال قادم، بيان ما المقصود بالحاكمية لديهم والمقصود بها لدى السلفيين حتى نعرف الفرق وسنخرج على ما ذكره الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق في كتابه (الصراط) وتقسيمه التوحيد إلى أربعة منها الحاكمة.

محاضرة بعنوان {حقيقة الالتزام}

لعبدالله السبت

في منطقة الفردوس يوم الاثنين الموافق (24/3/1997)

يقول السائل: كثر يا شيخ الكلام في الآونة الأخيرة على اصطلاح قسم جديد من أقسام التوحيد ألا وهو توحيد الحاكمية. فما مدى صحة هذا التقسيم؟ وما مدى خطورة إبراز هذا التوحيد المحدث على المنهج السلفي؟

الجواب:

هذا وإن كان خارج بحثنا لكن نقول فيه كلاماً موجزاً:

الأول: أن هذه الجملة قديمة عند الخوارج عندما قالوا لا حاكم إلا الله وإن الحكم لله، وتوصلوا بها إلى تكفير الصحابة رضوان الله عليهم واستحلال الخروج على علي والسيف، هذا أولها وظلت متناقلة ما بينهم إلى أن طورت بعد ذلك كمصطلح جديد لأفكار سيد قطب رحمه الله، ولا نعلم أحداً من المعاصرين سبقه إلى ذلك وإنما

أخذها من الخوارج الأولين ثم طورت في الخوارج المعاصرين وهي عندهم تدندن إلى أن طوروها وقالوا أن التوحيد ينقسم إلى أربعة أقسام ألوهية، وربوبية، وأسماء وصفات، وحاكمية.

طبعاً لا يوجد أحد عاقل مسلم يقول أن الحكم ما هو لله، لأن لو قال هذا يكفر، لكن لماذا إبرازها. في الحقيقة إبرازها للتوصل إلى تكفير الحكومات وبالتالي الخروج عليهم كما عند سلفهم الأولين، ولا نعلم ممن كتب في السلفية وقد أظهرها غير الشيخ عبدالرحمن في كتابه الصراط واضحة، ولا شك أنه بهذا خالف جمهور علماء الدعوة السلفية قاطبة قديماً وحديثاً، بل أنهم يكادوا يعني كما ذكر الشيخ عبد الرزاق العباد حول تقسيم التوحيد يكاد يستقر السلف على هذه الأقسام الثلاثة، لماذا لا نفتح الباب؟ لأن لو فتح الباب لتوسع الناس وإلا ممكن بعدين نجيب توحيد الاتباع ثم أيضاً إنزال توحيد الحاكمية فقط على الحكام هذا أيضاً كما ذكرنا مراراً في الحاكمية حكم بغير ما أنزل الله لأن الأصل إذا قلنا إن الحكم لله فيشمل أيضاً الفتاوى الفقهية، ويشمل كلام العلماء، ويشمل كل شيء، كل من حكم بغير ما أنزل الله دخل في الآفة، فلماذا خصصنا من غير دليل من آية ولا حديث هذه الآيات فقط على الحكام، هذا التخصيص بنفسه هو حكم بغير ما أنزل الله أيضاً، فلذلك نقول لا نعلم عند السلفيين من يرى ذلك الرأي بل إجماعهم على أن الحاكمية داخله في الألوهية بل أن الإنسان يعني إذا أدخل حقيقة الألوهية فلا شك أن الحكم جزءاً منها، ليس الخلاف إذاً في قضية أن الحكم لله، والصحابة رضي الله عنهم في عهد علي لما قالت الخوارج إن الحكم لله ما كان علي يخالف، ولكن يراد من هذه الجملة استحلال الخروج وبالتالي بناء عليه كما بنت الخوارج القدماء.

أحد الحاضرين: مثلاً شيخ لو تقرأون كتاب الشيخ ابن إبراهيم افرد الموضوع هذا.

عبدالله السبت: قد يفرد موضوع الحكم لكن ما جاء ابن إبراهيم فقسم التوحيد، يعني كل العلماء قد يتكلمون عن الحكم. الواحد ممكن يعمل محاضرة الحكم لله ما في خلاف على ذلك هذا ليس بمحذور بل نحن نقول لا بد للناس أن يعرفوا لكن نحن نقول أن يجب أن يكون الحكم لله بالمعنى الصحيح، ولذلك كلكم تحفظون المثال

الذي يضربه الشيخ ناصر حفظه الله دائماً في قصته مع ذلك الخطيب الذي يقول كنت بالشام فوقف خطيب جمعة يتكلم ساعة عن الحكم لله والتشريع لله، يقول وهو في أثناء خطبته وصلاته خالف السنة، فلما انتهينا قال أخذته جانباً فقلت ما شاء الله كلامك طيب وخطبتك جميلة، لكنك فعلت كذا وكذا، فكان جواب هذا الإمام ما هو؟ قال أنا على مذهب الأحناف. فقلت له إذن فين ذهبت الحكم لله، الحكم لله في كل شيء.

فإذن نحن نقول ابن إبراهيم وغيره واستنباط كلام العلماء في وجوب تطبيق الشريعة، ووجوب التحاكم لله هذا ديدن، بل أن ما في أحد يعني طرح هذه القضية أكثر من السلفيين بشمولها، لكن نحن نعترض على أفراد هذا القسم لوحده بالتوحيد لأن هذا يفتح الباب لأهل البدع أن يستحدثوا ثم بعد ذلك أن هذه قد توصل بها سيد قطب إلى التكفير ومن ثم توصلت بها جماعات الجهاد إلى الخروج لأنهم حصروها في زاوية معينة.

السائل: سؤال يقول يا شيخ ما رأيك في مجلة المشكاة وكتاب الصراط؟

عبدالله السبت: أما المشكاة فأنا لا أقرأها فأنا ما أعرف ماذا فيها. وأما كتاب الصراط فأنا أرى أنه كتاب ليس بجيد لأن فيه مخالفات لمنهج السلف كثيرة، أولها قضية الحاكمية، ونقله كلام الشيخ عبدالعزيز بن باز وغيره على التكفير العام، ولا شك أن العلماء لا يكفرون إلا بالتفصيل، والكاتب في قضية الحكم ما فصل فيفهم من كلامه على أنه يكفر جميع الحكومات بدون استثناء لأنه ما فصل، وما استثنى أحداً أبداً ثم في قضية الجهاد أيضاً لا شك أن اشتراط الإمام هو الذي عليه أهل السنة والجماعة، فهو لم يشترط في الجهاد لا شرط ولا قدرة ولا تمايز صفوف ولا أي حاجة فكأن الأمر أصبح موكولاً إلى الإنسان نفسه، وهذا لا شك فيه اختلاط.

والأمر الثالث: أن كثيراً من فصول الكتاب ينادي بالإجماع والإجماع غير متصل، ولا نعلم أن أحداً اشترط الإجماع في مسائل. خاصة المناهج والعقائد بل الذي عليه هو

الكتاب والسنة وفقه السلف رضوان الله عليهم، وأما الإجماع فهذا ليس بصحيح. على
كل لنا عليه رد في مذكرة نسأل الله أن تيسر قريباً إن شاء الله. انتهى بلفظه
